

العلامة		عناصر الإجابة للموضوع الأول
مجموع	مجزأة	الجزء الأول (12 نقطة)
01.5	0.5	(1) أهمية العقل في القرآن الكريم. - العقل مناط التكليف. - ميز الله تعالى الإنسان بالعقل. - العقل أداة للفكر والفهم والإدراك. ملاحظة: تقبل كل إجابة صحيحة.
	0.5	
	0.5	
02.5	01	(2) - استخراج الوسيلة: التذكير بمراقبة الله تعالى لخلقه. - شرح الوسيلة مع ربطها بسبب الانحراف الذي تعالجه: مما يثبت العقيدة الإسلامية في القلب استحضار رقابة الله عز وجل لخلقه، فهي الدافعة لطاعته، والعاصمة عن معصيته. - سبب الانحراف الذي تعالجه: الانغماس في الملذات والشهوات. ملاحظة: يقبل سبب الانحراف: - الغفلة عن تدبر الآيات الكونية والقرآنية. - الجهل بأصول العقيدة ومعانيها.
	0.5	
	01	
03	01	(3) أ- مثال عن أهمية ترتيب أقسام المقاصد. - جواز كشف العورة عند الطبيب للعلاج. - التعليل: تقديم الضروري (حفظ النفس) على التحسيني (ستر العورة). ب- مثال عن أهمية ترتيب أنواع الضرورات. - جواز شرب الخمر للمضطر. - التعليل: تقديم حفظ النفس على حفظ العقل. ملاحظة: يقبل كل مثال صحيح.
	0.5	
	01	
	0.5	
03	01	(4) أ- تعريف بيع الصرف اصطلاحاً: بيع الذهب بالذهب أو الفضة بالفضة أو أحدهما بالآخر، أو بيع النقود بعضها ببعض. ب - يتحول بيع الصرف إلى معاملة ربوية: - إذا وجد تفاضل بين البديلين المتجانسين. - مثال: بيع 10 غ من الذهب الأبيض بـ 12 غ من الذهب الأصفر. - إذا وجد تأخير في التقابض سواء اتحد الجنس أو اختلف. - مثال: بيع 100 أورو عاجلاً بـ 15.000 دينار جزائري مؤجلاً.
	0.5	
	0.5	
	0.5	
	0.5	
02	01	(5) الفائدتان: - في النص بيان لعلم الله تعالى الواسع. - بيان وحدانية الله تعالى. ملاحظة: تقبل كل فائدة صحيحة.
	01	

العلامة		عناصر الإجابة للموضوع الأول																	
مجموع	مجزأة	الجزء الثاني: (08 نقاط)																	
03	6×0.5	(1) تحديد من يرث ومن لا يرث من تركه المقتول مع التعليل:																	
		<table><tr><td colspan="2">من يرث ومن لا يرث</td><td>التعليل</td></tr><tr><td rowspan="2">من يرث</td><td>البنات</td><td>لوجود سبب القرابة</td></tr><tr><td>الزوجة</td><td>لوجود سبب الزوجية</td></tr><tr><td>من لا يرث</td><td>الأخ القاتل</td><td>وجود مانع من موانع الإرث وهو القتل</td></tr></table>			من يرث ومن لا يرث		التعليل	من يرث	البنات	لوجود سبب القرابة	الزوجة	لوجود سبب الزوجية	من لا يرث	الأخ القاتل	وجود مانع من موانع الإرث وهو القتل				
		من يرث ومن لا يرث		التعليل															
		من يرث	البنات	لوجود سبب القرابة															
			الزوجة	لوجود سبب الزوجية															
من لا يرث	الأخ القاتل	وجود مانع من موانع الإرث وهو القتل																	
04	4×1	(2) مقارنة بين القصاص والحد																	
		<table><tr><td>وجه المقارنة</td><td>جهة الحق</td><td>العفو</td><td>المقصد الشرعي</td><td>العقوبة البديلة</td></tr><tr><td>القصاص (العقوبة)</td><td>حق العباد هو الغالب</td><td>يجوز العفو ولو بلغ الحاكم</td><td>حفظ النفس</td><td>له عقوبة بديلة هي النية</td></tr><tr><td>الحد</td><td>حق الله هو الغالب</td><td>لا يجوز العفو إذا بلغ الحاكم</td><td>حفظ الكليات الخمس</td><td>ليس له عقوبة بديلة</td></tr></table>			وجه المقارنة	جهة الحق	العفو	المقصد الشرعي	العقوبة البديلة	القصاص (العقوبة)	حق العباد هو الغالب	يجوز العفو ولو بلغ الحاكم	حفظ النفس	له عقوبة بديلة هي النية	الحد	حق الله هو الغالب	لا يجوز العفو إذا بلغ الحاكم	حفظ الكليات الخمس	ليس له عقوبة بديلة
		وجه المقارنة	جهة الحق	العفو	المقصد الشرعي	العقوبة البديلة													
		القصاص (العقوبة)	حق العباد هو الغالب	يجوز العفو ولو بلغ الحاكم	حفظ النفس	له عقوبة بديلة هي النية													
		الحد	حق الله هو الغالب	لا يجوز العفو إذا بلغ الحاكم	حفظ الكليات الخمس	ليس له عقوبة بديلة													
ملاحظة: - التركيز على الفوارق دون اسم العقوبة.																			
- في المقصد الشرعي يقبل الضروري.																			
01	2×0.5	(3) استنتاج أثرين من آثار تطبيق المساواة في العقوبات.																	
		- تماسك المجتمع.																	
		- تحقق الأمن.																	
		- سلامة المجتمع.																	
		- التمكين الحضاري للأمة.																	

العلامة			عناصر الإجابة للموضوع الثاني	
مجموع		مجزأة	الجزء الأول: (12 نقطة)	
01	2×0.5		(1) التعريف بالصحابي راوي الحديث؛ النعمان بن بشير رضي الله عنهما: - أول مولود يولد للأنصار بعد الهجرة. - ولد بعد الهجرة بأربعة أشهر. - تولى إمارة الكوفة ثم حمص. - مروياته: 114 حديثاً. - تاريخ وفاته: 64هـ أو 65هـ. ملاحظة: يكتفى بذكر معلومتين صحيحتين.	
04	0.5		(2) أ- ليس للإنسان مطلق الحرية في سلوكه الاجتماعي. تعليق الإجابة: ضوابط الحرية الشخصية: - أن لا تخالف نصاً شرعياً. - أن لا تلحق ضرراً بالآخرين. - أن ترتبط بالمسؤولية.	
	3×0.5		ب- استنباط أثر من آثار العقيدة الإسلامية على المجتمع، ثم شرحه:	
	2×0.5		الأثر	شرحه
	2×0.5		الصّلاح والإصلاح	بالاستقامة على العقيدة الإسلامية يصلح أفراد المجتمع، ويسعون إلى إصلاح غيرهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
			ج - المقصد الضروري: - حفظ الدين. - مرتبته: الأولى. - حفظ النفس. - مرتبته: الثانية. ملاحظة: يقبل أثر الأخوة والتضامن. أو أثر تحقيق الأمن.	
04	2×0.5		(3) أ- المستويات التي منها التحريف في الرسائل السماوية السابقة:	
	2×0.5		- مستوى العقيدة: أصبحت شركية وتبني لا علاقة لها بالتوحيد. - مستوى الشريعة: غيروا أحكام الله لتتماشى مع شهواتهم وأهواء أبحارهم وزهادتهم.	
	4×0.5		ب- علاقة الرسالة الخاتمة بالرسالات السماوية السابقة. - مبشرة. - ناسخة. - مصدقة. - مصححة.	
02	0.5		(4) استنباط الأمر الشرعي العظيم: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. شروط القيام به: - أن يكون ظاهراً. - أن يكون متقفاً على أنه منكر. - أن لا يؤدي إلى منكر أكبر منه.	
	3×0.5			

العلامة		عناصر الإجابة للموضوع الثاني	
مجموع	مجزأة		
01	2×0.5	(5) استنباط من الحديث حكما وفائدة.	
		الأحكام	الفوائد
		- تحريم تعدي حدود الله. - وجوب تغيير المنكر. - وجوب الأمر بالمعروف. - إباحة الاقتراع.	- بيان أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. - بيان أن المصلحة العامة مقدمة على الخاصة. - الدعوة إلى التحلي بالمسؤولية الاجتماعية. - بيان فضل الإصلاح بين الناس.
ملاحظة: تقبل كل إجابة صحيحة			
الجزء الثاني: (08 نقاط).			
01.5	3×0.5	(1) بيان شروط صحة المعاملات التالية:	
		المعاملة	شروط صحتها
		- بيع الذهب بالفضة. - مبادلة التمر بالتتمر. - التينار الجزائري بالريال السعودي.	- الفورية. - المساواة والفورية. - الفورية.
02.5	4×0.5	(2) - تسمية المصدر التشريعي المعتمد في تحديد الأموال الزنوتية: القياس.	
		- فرقان بين القياس والإجماع.	
		القياس	الإجماع
02.5	4×0.5	الفرق الأول	يمكن أن يكون من مجتهد أو أكثر.
		الفرق الثاني	لا يكون إلا صريحا.
		لا يكون إلا من جميع المجتهدين.	يمكن أن يكون صريحا أو سكوتيا.
ملاحظة: يُقبل كل فرق صحيح.			
04	4×0.5	(3) أ- حكم الوصية مع التعليل:	
		الوصية	حكمها
		- الوصية للابن - الوصية لابن الأخت	- باطلة - جائزة
04	4×0.5	ب- تحديد من يرث ومن لا يرث، مع التعليل:	
		من يرث ومن لا يرث	التعليل
		- من يرث - من لا يرث	- لوجود سبب القرابة - لاختلاف الدين.